

## ٢- الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان :

خلق الله الإنسان وكرمه بين جميع مخلوقاته بقوله تعالى " ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً " (١) ، ويعتبر عدد من الكتاب في هذا المجال أن كرامة الإنسان هي الأساس لحقوقه ، ولكي لا تمس هذه لابد من احترام حقوق الإنسان وصيانتها وإذا أريد المجتمع الإنساني أن يعيش بسلام وأمان ، ينبغي على مختلف الدول العمل والسعي لأجل ضمان حقوق الإنسان وان تناسي هذه الحقوق وعدم الاهتمام بها سواء على الصعيد الدولي أو المحلي يؤدي الى إشعال الثورات والحروب ، وان الاعتراف من قبل المجتمع الدولي بكرامة الإنسان وحقوقه المنبثقة عنها يشكل ركيزة أساسية لمبادئ الحرية والعدل والسلام ولذا اقر المجتمع الدولي بأهمية كرامة الإنسان في المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق وقد وهبوا عقلاً وضميراً ، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء " والممارسة الديمقراطية هي تعبير عن قيمة الانسان وتحقيق لكرامته في الاعتراف بوجوده كفرد ضمن المنظومة الاجتماعية الذي له الحق بابداء دوره ومكانته في المجتمع في اجواء الحياة الديمقراطية . (٢)

## ٣- المساواة والعدالة

يصعب التفريق بين المفهومين ، على الرغم من الاختلاف النسبي بينهما ، وفي الغالب يشار إليهما على انه مفهوم واحد وذلك بسبب التداخل التام بينهما ، ولذا فان ذكر احدهما يدل في الاصطلاح الشائع على الآخر وهكذا يقال ان المساواة (او العدالة ) من الركائز والدعائم الأساسية للأنظمة الديمقراطية بأنواعها ، وعلى الرغم من الأهمية الأكبر للحرية كركيزة في بناء الديمقراطية وأحدى أهم نتائجها ، فان هناك من يفضل ويقدم – معنوياً – واعتبارياً المساواة على الحرية وهذا ما ذكره " فرانسوا شاتيليه " عندما قال أن البشر يفضلون العبودية في المساواة على الحرية بدون المساواة .

١- سورة الاسراء – الآية ٧٠ .

٢- جواد كاظم شحاتة – مدخل لتعليم حقوق الإنسان في العراق – الطبعة الأولى- مطبعة الرائد- النجف الاشرف – العراق – ٢٠٠٧ / ص ١١٥ .

ومن صور هذه المساواة بين أبناء المجتمع مايلي :

- ١- المساواة في التمتع بالحقوق والحريات العامة .
- ٢- المساواة في تحمل الأعباء والتكاليف العامة ، كالضرائب او الخدمة العسكرية ... الخ .
- ٣- المساواة أمام القضاء والمحاكم ، مما يسمح بحماية متساوية للجميع .
- ٤- المساواة في فرص إشغال الوظائف العامة والمناصب العليا وحسب الاختصاص والكفاءة .
- ٥- المساواة في فرص الحصول على الخدمات والمنافع العامة كالتعليم والصحة والأمن .
- ٦- المساواة في الحق بممارسة النشاط السياسي وتأليف الأحزاب والمشاركة السياسية بكافة صورها المتاحة .
- ٧- المساواة في الوصول للمعلومات والاتصالات حتى يمكن للجميع ان يتمتعوا بحرية التعبير

#### ٤- المشاركة السياسية :

هي من ركائز الديمقراطية المهمة لأنها إحدى وسائل وأدوات الديمقراطية ، كما أنها إحدى نتائجها ، ويرى الدكتور الغالبي أن المشاركة هي إحدى ركائز الحكم الصالح وهي ترتبط بشكل مباشر بركيزة الديمقراطية السابقة ( المساواة ) إذ أن ركيزة الحكم الصالح ( المشاركة ) يمكن تنفيذها باتجاهين متلازمين هما ، المشاركة بالمساواة ، والمعاملة بالمساواة .<sup>(١)</sup>

ان المشاركة السياسية بالمعنى العام هي حق المواطن في أن يؤدي دورا ما في عملية صنع القرارات او المشاركة المباشرة باتخاذها ، وفي المعنى الأكثر تضيقا هي حق وقدرة المواطن في أن يراقب هذه القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من جانب الحكم ، وبتوضيح اكبر أن المشاركة تعني ممارسة كل فرد من أفراد الأمة رجلا كان او امرأة ، دورا في الحياة السياسية ، من خلال عدة صور :

- المشاركة في نوع النظام الحاكم .
- المشاركة في صياغة القرار .
- المشاركة في رسم الاتجاهات العامة للدولة والمجتمع .
- المشاركة في مراقبة ومحاسبة الجهاز الحاكم .
- ممارسة العمل السياسي بالشكل الذي يختاره وفقا لقناعاته وإرادته الحرة .

---

١- أحسان محمد العارضي- إشكالية العلاقة بين الحرية والديمقراطية - الطبعة الأولى - مركز الشهيدان الصدرين - بغداد - العراق - ٢٠٠٦ - ص ٢٤٩ .